

قانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرى

الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه:

#### (المادة الأولى)

تضاف فقرة أخيرة إلى المادة (١٠) من قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢، نصها الآتى:

"ولرئيس الجمهورية أن يعين - وفقاً لاعتبارات الصالح العام التى يقدرها، ودون التقييد بحكم المادة (٧٨) من هذا القانون - سفراء لجمهورية مصر العربية بالخارج. ويحدد قرار التعيين المدة والمعاملة المالية".

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ ذى القعدة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠٠٠ م).